قراءة لكتاب

التحالفات السياسية في العصر الحديث من المنظور الإسلامي[*]

تأليف: صهيب مصطفى آميدي[**]

مصطفى جابر العلواني[***]

يُمثِّل موضوع التحالفات والمعاهدات واحدة من القضايا التي تتبع العلاقات الدولية بوصفها مجالاً للتفاعل في العالَم، وحقلاً معرفياً متخصصاً في العلاقات الدولية، ويتناول بالبحث قضايا سياسية دولية بدأ الفكر الإسلامي يهتم بها من وقت مبكر. إضافة إلى اهتمامه بالقضايا السياسية التي تختص بتنظيم شؤون المجتمع الإسلامي في صورته المدنية والحضارية بقيادة النبيّ محمد ﷺ. لذلك فإن الفكر الإسلامي المعاصر مَعْنِيٌّ بالتعامل مع قضايا النُّظُم السياسية، والعلاقات الدولية المعاصرة. ومن هنا جاء هذا الكتاب الذي يُعنى بدراسة التحالفات السياسية.

يتناول الكتاب قضيةً ذات أهمية مُقدَّرة، تُشكِّل اختباراً للعقل المسلم، وتحدِّياً للفكر الإسلامي المعاصر بوصفه نتاجاً لذلك العقل، فيما يُعَدُّ الكتاب من قبيل مراجعات التراث الإسلامي وقراءته في موضوع عَقْد التحالفات، والاستئناس بها، وبلوغ ما يمكن أنْ يُحدِّد مسؤولية المسلمين اليوم في الدَّفع قُدُماً بشؤونهم داخل مجتمعهم، وتجسير علاقاتهم بغيرهم من المجتمعات الأُخرى، مستحضرينَ موقف الشريعة وأحكامَها، مع بيان خصائص هذه الأحكام من ناحية الثبات أو التغيُّر، بما يصدق على ما يقال، في إطار عمليات التجديد وأثرها، التي يتبنّاها العقل المسلم المعاصر، وما يقال عن الشريعة وتوازنها

---

[*] آميدي، صهيب مصطفى. **التحالفات السياسية في العصر الحديث من المنظور الإسلامي**، هرندن: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط1، 1438هـ/2017م.

[**] دكتوراه في الفكر الإسلامي، جامعة النيلين– السودان، 2005م، أستاذ الفكر الإسلامي، جامعة التنمية البشرية– السليمانية/ إقليم كوردستان العراق.

[***] دكتوراه في العلوم السياسية، جامعة أم درمان الإسلامية، أستاذ متخصِّص في النظرية السياسية والفكر السياسي، جامعة الأنبار. البريد الإلكتروني: mustafa.alwani@yahoo.com

تم تسلم القراءة بتاريخ 2018/6/20م، وقُبلت للنشر بتاريخ 2018/8/26م.

بين الثبات والمرونة، بوصفهما -أعني التجديد والتوازُن- من دلائل عالمية الإسلام، وأمارات امتداد صلاحيته.

وَبِغَضِّ النظر عن تجاوُز ضبط عنوان الكتاب، والتمييز الدقيق بين المراد بالحديث والمعاصر في العنوان نفسه؛[1] فقد حدَّد الباحث -بتفصيلٍ يُحسَب له ولكتابه- الدافع إلى تناوُل الموضوع، والإشكالات المُبرِّرة لهذا التناوُل بتفصيلٍ محمودٍ أيضاً؛ ما جعل الموضوع مُمَيَّزاً في تناوُله، وقميناً بنشره.

وقد بنى الباحث إشكالات البحث وأهميَّتَه وفرضياته على قضايا أساسية،[2] تُمهِّد للوصول إلى قناعات تتوافق مع دراسة التحالفات التي شهدها تراث المسلمين وتاريخ علاقاتهم، والتي يُمكِن إجمالها في ما يأتي:

1. الأصل في إقامة العلاقات بين المسلمين والآخرين يكون بالتركيز على نواحٍ عدَّة، أبرزها:

أ. أثر الصبغة العقدية فيها؛ فالعلاقة تفترض وجود آخرين، وليس آخرَ واحداً؛ ما يجعل قيامها على اعتبار عقدي أمراً لا يتَّفق مع حقيقة العلاقات. وعلى هذا، فلا يُعمَّم على جميع علاقات المجتمعات المسلمة بغيرها.

ب. المبدأ الأساس الذي تقوم عليه علاقات المسلمين بالآخرين هو السلمُ، لا الحرب، وهو أمر يسمح بتوسيع دائرة التحالفات على أساس الصلح أكثر من كونها قائمة على الاستقواء بالآخر ضدَّ آخرين مخالفين.

2. اتصاف الشريعة الإسلامية -بوصفها محتوى الأحكام- بما يأتي:

أ. اشتمالها على أحكام تعرض لعلاقات المسلمين بالآخرين وتُنظِّمها، واتصافها بالمرونة وتعدُّد تطبيقاتها؛ ما يُخرِجها عن الجمود الذي يُفضي إلى القصور عن الفاعلية.

---

[1] يُؤكِّده الفارق بين ما حدَّده عنوان الكتاب، وما وصفه مُلخَّصه على غلافه؛ فقد تكرَّر لفظ "المعاصر"، وغاب لفظ "الحديث" فيه.

[2] آميدي، **التحالفات السياسية في العصر الحديث من المنظور الإسلامي**، مرجع سابق، المُقدِّمة، ص14-16.

ب. اشتمال الخطاب القرآني على قيم تُؤسِّس للتحالفات خاصة، وللعلاقات بوجه عام، وتُعِين على استنباط أحكام التحالفات والعلاقات، وتسمح تلكم القيم بعَقْدها إذا رعتْها موضوعات التحالفات، ودوافعها التي لأجلها عُقِدت.

3. أثر تناوُل موضوع التحالفات السياسية يُفضي إلى قضيتين مُقدَّرتين:

أ. حاجة المسلمين (أفراداً، وجماعاتٍ، وحركاتٍ، ومجتمعاتٍ) إلى بناء جسور العلاقات بالآخرين، بما يُسهِم في التأثير فيهم، والتعايُش معهم على أُسس وجوامع إنسانية مشتركة، تؤمن بالتعدُّدية، وبيان موقف الإسلام من الاعتبارات الدينية والقومية والمذهبية، وأثرها في حفز المسلمين إلى نسج علاقاتهم على هُدى من الإسلام؛ ما يدفع الآخرين إلى قبولهم على أساس سماحتهم.

ب. تشجيع المجتمعات المسلمة لدخول المُنظَّمات والتحالفات التي تُؤسِّس للتعاون والتكافل والتكامل، من دون تفويت فرص الانتفاع من مخرجاتها، وتحقيق مصالح المسلمين في إطار المصالح العامة.

وقد اعتمد الباحث أكثر من منهج في كتابه؛ فقد استعان بالمنهج التاريخي -وإنْ لم يأتِ على ذكره في مُقدِّمة الكتاب- والتحليلي، والاستنباطي، والمقارَن.

وجاء الكتاب في مئتين وسبع وستين صفحة، حوَتْ ما يُتلَمَّس من جهدِ الباحث المبذول، مُبيِّنةً مكانة الكتاب الذي قُسِّم إلى مُقدِّمةٍ ضُمِّنَتْ تحديدَ إشكالية الدراسة، وأهميتها، وبعضاً من الدراسات السابقة لها، وفروضَ الدراسة، ومنهجيتَها، وتقسيمَها؛ وخاتمةٍ حوَتْ نتائجَ الدراسة، والإجابةَ على ما أثارته المُقدِّمة من تساؤلات رئيسة؛ وبين المُقدِّمة والخاتمة تأتي ثلاثة فصول رئيسة.

أمّا الفصل الأوَّل[3] فتناول فيه الباحث القضايا المفاهيمية ضمن الإطار النظري، بدءاً بتحديد مفهوم "الحلفِ" لغةً واصطلاحاً، ليكون المحور الأوَّل في هذا الفصل؛ إذ أبرزَ أثرَ تناوُل الحلف لغةً ثمَّ اصطلاحاً؛ ما أثرى الموضوع بمعلومات مُقدَّرة، جاءت بها التعريفات التي سردَها الكتاب،[4] ثمَّ ختمَ الحديثَ عن الحلف اصطلاحاً بتقييمه إيّاها، وبتعريفٍ

[3] المرجع السابق، ص21-64.

[4] مع ما قدَّم له الكتاب من الظنّ بالقول: "قد لا يوجد فرق كبير في المعنيينِ اللغوي والاصطلاحي للحلف." انظر:

للحلف يخصُّ الكتابَ نفسه.[5] وقد استعان الباحث بالمعاجم اللغوية المعتبرة، والموسوعات المرجعية المفيدة، مُظهِراً أبعاد الحلف الاصطلاحية وأنواعه.

ثمَّ تناول الباحث –في المحور الثاني من الفصل الأوَّل– أصول التعامُل مع الموضوعات التي تتَّصل بالإسلام وشريعته، بمحاولته تتبُّع ما يُحَصِّل معنى الحلف ودلالاته، عن طريق استقراء جملة من نصوص الوحي (قرآناً، وسُنَّةً)، محاولاً تلمُّس مزيدٍ من الأبعاد المفاهيمية للحلف.

ولـمّا كان الباحث يهدف إلى تأكيد فرضه من أنَّ حكم التحالفات في الشريعة الإسلامية لا يخضع لصيغة واحدة، وإنَّما تتعدَّد أحكامها بحسب مرونة الشريعة، لتعدُّد مقاصد التحالفات؛ ما يجعل التحالفات أمراً يخضع لاجتهادات الفكر الإسلامي، في إطار مرونة الفقه وأحكامه إزاءَها، فتكون تحالفات المسلمين أمراً محكوماً بواقع المسلمين وتعدُّده، ومستوى قوَّتهم، واختلاف مستوى حيازتهم لعوامل القوَّة، أو ضعفهم؛ فقد تكون التحالفات واجباً مفروضاً، وقد تكون مباحاً لضرورةٍ ما. ولهذا، فقد شرَع الباحث بتناوُل موضوعٍ يتَّصل بدوافعِ عَقْد التحالفات، وتناوَلَ آثارَها، فأجملَها في أغراضِ الردع، وزيادة القوَّة، والتوازُن، والهيمنة، والحفاظ على الهيبة؛ مُفرِزاً لها محوراً ثالثاً ضمن الفصل الأوَّل.

وفي المحور الرابع من الفصل نفسه، عرض الباحث أنواع التحالفات والمعاهدات في القانون الدولي، مُستقصِياً معايير التصنيف، وتناول عهد الأمان، والهدنة، وعَقْد الذمَّة بوصفها اتفاقات جاءت في إطار تأريخ الأُمَّة، وعالجتها الشريعة الإسلامية بما يسمح بعَقْد مقارنة بينهما، في إطار التعاهدات بوصفها مجالاً معرفياً. وقد حاول الباحث إثبات تنوُّع أحكام الشريعة إزاءَها، بما يُبرِّر إشكالية الكتاب، وكذا دراسة التحالفات التي عالجها التراث الإسلامي، وشهدها تاريخ الإسلام؛ ما قدَّم قراءةً تكشف عن دوافع كل تحالف عقده المسلمون، ومقاصده، ومُبرِّراته المتَّصلة بواقع المسلمين، ومستوى قوَّتهم، وعلاقته بمسؤوليتهم الدعوية الرسالية.

– المرجع السابق، ص23.

[5] لم يأتِ التعريف بمستوى يوازي ما بُذِل في الكتاب من جهد، ولا ما تمَّ تناوُله من موضوعات.

إذن، لم يكن ثابتاً في الشريعة وأحكامها شيءٌ بقدرِ الوفاء بالعهد، ومسؤوليته، والمساءلة عليه، أو نبذها على سواءٍ، بما يجعل الالتزام بالعهود ونبذها خاضعَينِ للقيم، مع مراعاة مقتضيات الاستقامة؛ وهو ما بنى عليه الكتاب فرضه من مشروعية إبرام الاتفاقيات والمعاهدات وعَقْد التحالفات في المنظور الإسلامي، ومشروعية ذلك لكل ما يصطبغ بالصبغة الإسلامية، من الأنظمة والأحزاب وسواهما من جهة، والآخرين بمختلف صبغاتهم من جهة أُخرى.

وأمّا الفصل الثاني[6] فعرض فيه الباحث سرداً لنماذج من التحالفات،[7] عدَّها شواهدَ تطبيقية تدعم مشروعية التحالفات، وتحقّقها في واقع المسلمين، ولا سيما تلك التي شهدها عصر الرسالة في إطار السير، وكذا ما شهده عصر الخلافة الراشدة، حتى إنَّ الباحث استرسل في ما يُمكِن أنْ يُشكِّل محطّاتٍ تُولِّد تراكمات في الخبرة الإسلامية، بدءاً بالمرحلة المكِّيَّة، وما تميَّزتْ به من سرّيَّة الدعوة التي أظهرت ضعف المسلمين بدايةَ دعوتهم؛ ما دفعهم إلى الاحتماء بالآخرين، والاستقواء ببعضهم، ومروراً بالدعوة العلنية التي حملتْ مُبرِّرات استعانة المسلمين بغيرهم، بما يحفظ وجودهم، ويبقي على دعوتهم، وبما يجعل تلكم التحالفات شواهدَ يُستفاد منها في استنباطِ ما يُرشِد الفكر الإسلامي المعاصر إلى بناء أُسسٍ تُسهِم في صياغة أحكام، أو بناء منظومة قيم، تُرشِد إلى بناء أُسسِ نسج العلاقات ومبادئها، وعَقْد تحالفات لا تُعارِض الشرعَ، ولا تتغافل عن هَدي الوحي (قرآناً، وسُنَّةً)، ولا تتجاهل الخبرة الإسلامية المتراكمة؛ ما جعل المسلمين حاضرينَ – بفاعليتهم– في مواقع الشهود.

لقد قدَّم تراث المسلمين وتاريخهم نماذج قابلة للتكرارِ –بحسب الباحث– بما يُولِّد مرشدات ومبادئ وقواعد وأصولاً، يستحضرها الفكر الإسلامي المعاصر، ويستهديها، بما يُحقِّق للمسلمين فرصةً لبناء علاقات المسلمين بالآخرين تتيح لهم التميُّز بين الآخرين، لا عليهم، إنْ هم أسَّسوا علاقاتهم وتحالفاتهم في إطار مراجعات التراث، وتفعيل عمليات

---

[6] المرجع السابق، ص65-159.

[7] برز في هذا الفصل المنهج التاريخي الوصفي، ويبدو أنَّه يلبّي ما رُسِم للكتاب، الذي كان ممكناً تطويره لتكون التحالفات ونصوصها منطلقاً إلى عمليات التحليل والاستنباط أكثر من جعلها شواهد لمشروعية التحالفات التي لا تخلو من إضافةٍ.

التجديد؛ بقراءة واقعهم، وتشخيص حاجاته، وإنزال الأبعاد المقاصدية والقيمية والمرشدات التاريخية لتلك التحالفات التي عقدها المسلمون في العصر الإسلامي الأوَّل على الواقع المعاصر، والتي أجملها الكاتب في محورين اثنين:

1. نماذج من التحالفات في زمن الرسول ﷺ:

أ. تحالفات ما قبل الهجرة، ومنها: حلف الفضول، وموقف النبي ﷺ منه، وتقديره إيّاه، وتحالُف النبي مع عمِّهِ أبي طالبٍ، والالتجاء إليه، والاحتماء به وَفق ما أَلِفَهُ العرب، واستجارته من المُطعِم بن عدي، وبيعة العقبة الثانية، وعهده لسراقة بن مالك. فكل هذه التحالفات يُمكِن الاستئناس بها -بوصفها مرشدات- وتعميم ما بدا خاصاً باستخلاص مقاصده وقيمه وآثاره.

ب. تحالفات ما بعد الهجرة، ومنها: وثيقة المدينة التي عُدَّتْ دستوراً نظَّم الحياة الاجتماعية لمجتمع المدينة عقب الهجرة، ونظَّم أيضاً مستقبل حالها، لما شهدته المدينة من تغييرات في نظاميها: السياسي والاجتماعي، بتأثير الهجرة الشريفة، بوصفها أحد آثار اتفاقاتٍ سَبَقَتْ مع النقباء في مكة، وكذا المعاهدات مع القبائل خارج المدينة (بني ضمرة، وخزاعة، وجهينة)، إضافةً إلى صلح الحديبية، والمعاهدات المعقودة مع النصارى التي نظَّمَتْ دخولَهم الذمَّةَ.

2. التحالفات والمعاهدات في عصر الخلافة الراشدة:

أ. صنَّف الباحث هذه التحالفات والمعاهدات تبعاً لعصور الخلفاء الأربعة رضوان الله عليهم، فأفرد لكل عصرِ خليفةٍ منهم تحالفاته.

ب. كانت التحالفات في جُلِّها تُنظِّم عملية التعاهد والصلح ودخول ذمَّة المسلمين؛ فهي معاهدات أعقبت الفتوحات الإسلامية، ومنها ما جاء درءاً للنزاعات بين المسلمين أنفسهم.

وقد استعان الباحث في هذا الفصل -بصورة واضحة- بكتب السير، والتاريخ الإسلامي، والتحالفات الإسلامية، وبعض كتب الحديث، وبعض الدراسات المعنيَّة

بحقوق الإنسان. وبدا واضحاً أنَّ الباحث قد صَبَّ جُلَّ عنايته من سرد التحالفات في أمور، أبرزها وأوضحها:

أ. إثبات مشروعية التحالفات؛ ما يعطي المسلمين في عصرنا مؤشِّرات تُطمئِنهم بشرعية عَقْد تحالفاتهم، وتُقنِع المُشكِّكين بشرعيتها، وتُبرِّر عَقْدها.

ب. تأكيد أَنَّ ما قام به المسلمون من قبلُ قد استوفى أركان التحالف والتعاهد؛ ما يتيح استكشاف دوافعها، والنظر إليها بوصفها مرشدات تُؤَكِّد مشروعية التحالف، التي تُوافِق أغراضها في عصرنا ما وافق أغراضها في عصر الرسالة وعصر الخلافة الراشدة.

ومع الجهد المُقدَّر الذي بذله الباحث في متابعة التحالفات، وسرد نصوصها، وتدوين الملاحظات على مصادرها المعتمدة، وإظهار عنايتها بتلكم التحالفات، إلا أن ثمة انحساراً لمساحات التحليل والاستنباط التي تُمكِّنه -لو تحقَّقت- من ملامسة مجالاتٍ تتجاوز النقطتينِ أعلاه، في إطار إعمال الفكر، بما يتجاوز الوصف الذي هو من شأن كتب التاريخ التي تُعالِج موضوعاً بعينه. غير أنَّ للكتاب مجالاته التي حدَّدها كاتبه، وَفق غاياته البحثية وقناعاته، التي يبدو أنَّها قد تحقَّقت في النقطتينِ أعلاه، زيادةً على ما لامسه الفصل من تفاصيل مفيدة، ولكنَّ الفصل الثاني أخذ مساحة واسعة من الكتاب، تُقارِب نصفَه؛ لعرضِهِ نصوصَ التحالفات، وسردِ ما قالتْهُ كتب التاريخ والحديث والتحالفات بخصوصها.

وقد خصَّص الباحث صفحتين اختتم بهما فصله الثاني؛ لاستخلاصِ أربع نقاط لم تَخْلُ من إعمال الفكر، والاستنباط المُقدَّر؛[8] وهي تتَّصل بالآتي:

- تأثُّر المعاهدات بموازين القوى، وبقوَّة المسلمين وضعفهم.
- لا يُخِلُّ بالمعاهدة تحديدُ مَن بدأ السعي لعَقْدها.
- عدم مطابقة المعاهدات لأحد أحكام الشريعة يُخضِعها للسياسة الشرعية.
- يراعى في المعاهدات اختيارُ أخفِّ الضررينِ، وأنفع المصلحتينِ.

[8] المرجع السابق، ص157-158.

وأمّا الفصل الثالث[9] فقد تناول فيه الباحث قضايا تصبُّ جميعها -وَفق ما سجَّله عنوان الفصل الثالث نفسه- في تأكيد مشروعية عَقْد المسلمين التحالفات مع الآخرين في هذا العصر، وذلك بسرد الأدلة على تحقُّقها، واستنباطها، ومناقشتها، ولا سيما أدلة الوحي (قرآناً، وسُنَّةً)، وأدلة التراث؛ استئناساً بفعل الصحابة الذين شهدوا تنزُّل الوحي، وعاصروا الرسول ﷺ، وخبروا أفعاله في هذا الإطار.

وقد استعان الباحث بأقوال الفقهاء، واستنباطاتهم لأحكام التحالفات، والعلاقات عامة، لهذا الغرض أيضاً، ولم يغفل عن أثرِ تحديد شروط صحَّة عَقْد التحالفات والمعاهدات، التي تلمَّسها في مجالي: الشريعةِ الإسلاميةِ، والقانون الدولي، بوصفها من مؤشِّرات مشروعية التحالفات والمعاهدات التي عزَّزت قضية الكتاب المركزية كلها، وساندت صوابَ فكرةِ دراسة الموضوع، وكشفت عن إمكانية تحقُّق فروضه.

ويُستخلَص ويُستنبَط ممّا عولِج في هذا الموضع أمور ذات فوائد، أبرزها:

1. تأكيد توافُق التحالفات والمعاهدات مع أحكام الشريعة المتَّصلة بها بصورة مباشرة وغير مباشرة، وهو ما أظهرته مادة هذا الفصل التي عُنِيت بتناوُل ذلك وتحليله واستنباطه، وأوردت أدلة عدَّة، أبرزها الوحي (قرآناً، وسُنَّةً)، وفعل الصحابة الكرام عليهم رضوان الله تعالى.

2. معالجة أحكام التحالفات والمعاهدات، من حيث: الإباحة، والجواز، والحرمة، والوجوب؛ إلى جانب الحديث، ووجوب الوفاء بمقتضاها في حال شرعيَّتها.

3. إظهار المعالجة المعرفية توافُق عَقْد التحالفات وإبرام المعاهدات مع منظومة القيم، بدءاً بكونها تهدف غالباً -ولا سيما تلك التي يكون المسلمون طرفاً فيها- إلى تكريس سُبُل السلام، بدلاً من دواعي الصراع وأدواته؛ وهو أمر أبرزه الباحث في أكثر من موضع، من المواد المعتمدة من القرآن الكريم، والسُّنة النبوية، وفعل الصحابة؛ فيما اتَّصل باعتبار التحالفات أمراً يُفضي -في مجمله- إلى السلام، ويصونه.

4. توافُق عَقْد التحالفات وإبرام المعاهدات مع منظومة القيم الكلية، التي تُستنبَط من الرؤية الكلية المعرفية الإسلامية، التي تُعالِج قضية الإيمان بالله، والإنسان، والكون؛ ما

[9] المرجع السابق، ص161-240.

يجعل المنظومة الكلية القيمية المقاصدية تُعنى بالتوحيد، والتزكية، والعمران، وقيمها التي تتفرَّع منها.

5. الأصل في اختلاف أَحكام عَقْد التحالفات وإبرام المعاهدات توفر مقاييسُ ومعايير، أبرزها مراعاة المقاصد الكلية الخمسة، وما يُبنى عليها من حفظ الإسلام والمسلمين، وتحقيق مصلحةٍ ما للمسلمين، ودرء مفسدةٍ. وبهذا تكون أحكام التحالفات والمعاهدات موافقةً لبناء الشريعة وأحكامها في القضايا التي تخضع لها بصورة عامة.

6. تأكيد الباحث -في خلاصة هذا الفصل- أنَّ حكم عَقْد التحالفات وإبرام المعاهدات لا يرتبط -بالضرورة- بوصفِ حال المسلمين بين القوَّة والتمكين أو الضعف، وأنَّه لا يعدو أنْ يكون مُؤثِّراً من بين مُؤثِّراتٍ تتَّصل بما ذكرناه آنفاً، ممّا يُجْمَل في ضرورةِ عَقْد الموازنات بين مفاسد عَقْدها ومصالحها.

7. تأكيد الباحث أنْ لا أهمية حاسمة في تحديد حكم التحالفات، من حيث: مدّتها، وهوية الطرف الآخر، ما دامت التحالفات في إطار قبول الشريعة، وفيها ما يُحقِّق للمسلمين مصلحةً.

وخلاصة القول إنّ التحالفات الموصوفة بالسياسية تُبنى على أساس مراعاة القيم، ووضوح المقاصد، وسلامة النوايا، كما هو حال المقصود بالسياسة ودلالاتها في الفكر السياسي الإسلامي. ولأنَّ السياسة تعني قيادة المجتمع إلى ما فيه صلاحه؛ فإنَّ التحالفات لا تخرج عن انضباطها بمهمَّةِ تحقيقِ صلاح المجتمع. ولـمّا كان الصلاح أمراً لا يقبل التجزئة والتناقض، فإنَّه يرتبط بالقيم الإنسانية التي يُؤسِّس لها التوحيد، ويضع لها أُطرها وفاعليتها؛ وهو أمر لا يسمح بتجاوُز أصول الشراكة الإنسانية في ظلِّ الخلافة في الأرض، ويجعل هذا التجاوز انتقالاً من الصلاح إلى الفساد. قال تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾﴾ (البقرة: 205)؛ فما جاء الإسلام إلّا بما يعطي القيم الإنسانية حقَّها في ضبط حياة الإنسان على الأرض، ويُحقِّق استقامته بما يراعي وحدة الأصل، ووحدة البيت، ووحدة الأُسرة الإنسانية.

وقد اختتم الباحث معالجاته المعرفية بخاتمةٍ[10] أجملت نتائج الدراسة على النحو الآتي:

1. اختصاص التحالفات بالسياسة الشرعية؛ إذ فصَّل الباحث ما يسند هذه الخلاصة، من ناحية عدم وجود صيغة ثابتة لحكم التحالفات في الوحي، وحاجة بيان أحكام التحالفات إلى عَقْد التوازُنات، التي هي من وظائف العقل المسلم، وما يُنتِجه من فكرٍ. وهذه المسألة تحتمل تفصيلاً يسمح باختلاف الآراء؛ إذ يُمكِن القول إنَّ عَقْد الموازنات هو من مهام الفقيه، وذلك في إطار استنباطه الأحكامَ من أدلَّتها.

2. مقدار ما تُحقِّقه التحالفات للمسلمين محكوم بموقعهم من حيازة القوَّة، في إطار المقارنة بالطرف الآخر؛ فمصالحها المتوخّاة ليست ثابتة.

3. قد تأتي التوازُنات في عَقْد التحالفات لتحقيق أعظم المصلحتينِ، أو أخفِّ الضررينِ.

4. عدم وجود اختلاف جوهري بين شروط صحة المعاهدات في القانون الدولي، والشريعة الإسلامية.

5. وجود تشابه بين التحالفات المعاصرة والتحالفات التي شهدها التاريخ الإسلامي.

ختاماً، فلا يَخفى جهد الباحث الملحوظ في هذا الكتاب، ونتَّفِق معه -انطلاقاً ممّا ألمح إليه في توصيات خاتمته- على وجوب متابعة البحث في الموضوعات القريبة من هذا الموضوع، والبحث المنشود يحتاج إلى دراسات فكرية لا يغيب عنها ما تقتضيه الحاجة الماسة من مراجعات التراث، مثل قضايا: تقسيم الأرض، وتقسيم الديارِ، والمبادئ الحاكمة لعلاقات المسلمين الدولية. ويمكن توظيف ما سبق أن أصدره المعهد العالمي للفكر الإسلامي، في موضوع العلاقات الدولية، وموضوعات القيم، والعالمية، والمقاصد. والأمل أن تأتي هذه الدراسات أقربَ إلى الفكر منها إلى الذِكْر، وإلى الابتكار منها إلى الاجترار، وإلى التأليف منها إلى التنسيق والتوليف.

[10] المرجع السابق، ص241-244.